

Distr.: General
24 September 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة السابعة والخمسون

الجمعية العامة
الدورة السابعة والخمسون
البنود ٦٦ (ق) و (ت) و ٦٨ (د) و ١٠١ و ١٦٠ من
جدول الأعمال
نزع السلاح العام الكامل: نزع السلاح النووي؛ الاتجار غير
المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه
استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية
العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة: تقرير مؤتمر نزع السلاح
المراقبة الدولية للمخدرات
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

رسالة مؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل
الدائم لكازاخستان لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم طيه وثيقة ألماتي التي وقعها رؤساء دول أو حكومات الدول
الأعضاء في المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا، المنعقد في ٤ حزيران/يونيه
٢٠٠٢ في ألماتي (انظر المرفق).

وأكون ممتناً لو تكرمتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة
في إطار البنود ٦٦ (ق) و (ت) و ٦٨ (د) و ١٠١ و ١٦٠ من جدول الأعمال ومن وثائق
مجلس الأمن.

(توقيع) مدينا ب. ياروسينوفا

مرفق للرسالة المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكازاخستان لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالانكليزية والروسية]

وثيقة آلماتي

الديباجة

نحن رؤساء دول أو حكومات الدول الأعضاء في المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا؛

وقد اجتمعنا في آلماتي في وقت تجري فيه تغيرات عميقة في آسيا وفي العالم لكي نعرض رؤيتنا للأمن في آسيا، ونعزز قدراتنا على التعاون بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك لشعوبنا؛

وإذ نسلم بالعلاقة الوثيقة بين السلام والأمن والاستقرار في آسيا وفي بقية العالم؛
وإذ نلتزم بالعمل من أجل ضمان السلام والأمن في آسيا، وجعلها منطقة للحوار المفتوح والتعاون؛

وإيماناً منا بأن عملية المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا تتيح فرصاً جديدة للتعاون والسلام والأمن في آسيا؛

وإذ نعلن عزمنا على أن نشكل في آسيا منطقة أمن مشتركة لا تنقسم، تتعايش فيها كل الدول في سلام، وتعيش شعوبها في كنف السلام والحرية والازدهار، وإذ نشق في أن السلام والأمن والتنمية تتكامل فيما بينها وتتداعم ويعزز بعضها بعضاً؛

وإذ نؤكد من جديد التزامنا بميثاق الأمم المتحدة وبإعلان المبادئ التي توجه العلاقات فيما بين الدول الأعضاء في المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا، والذي يمثل جزءاً لا يتجزأ من قانون آلماتي، كأساس لتعاوننا في المستقبل؛

وإذ نرى أن كل جوانب الأمن الشامل في آسيا، بما فيها الجوانب السياسية والعسكرية، وتدابير بناء الثقة، والقضايا الاقتصادية والبيئية، والتعاون الإنساني والثقافي، هي جوانب تعتمد على بعضها بعضاً وتترابط فيما بينها، وينبغي أن تتابع بنشاط؛

وثقة منا بأن التنفيذ الكامل والشامل على قدم المساواة، للمبادئ والأحكام والتعهدات التي تكرسها وثيقة آلماتي ومراعاتها سيوفران الظروف لتقدم التعاون بين الدول الأعضاء في المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا، وسيوجهنا نحو المستقبل الأفضل الجدير بشعوبنا؛

اعتمدنا ما يلي:

أولاً - الأمن والتعاون

- ١ - سيكون الهدف والاتجاه الرئيسي للمؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا هو تعزيز التعاون عن وضع إقرار نهج متعددة الأطراف في سبيل تعزيز السلام والأمن والاستقرار في آسيا.
- ٢ - وتحقيقاً لهذا الهدف، ستتخذ الدول الأعضاء الخطوات اللازمة لتطوير المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا كمنتدى للحوار والتشاور واعتماد القرارات والتدابير على أساس توافق الآراء بشأن قضايا الأمن في آسيا.
- ٣ - ندعو كل الدول الأطراف في نزاع ما ونشجعها باستمرار على تسوية هذا النزاع سلمياً، وفقاً للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة.
- ٤ - وإدراكاً للإسهام الذي يمكن أن تقدمه زيادة التجارة والتعاون الاقتصادي في مجال الازدهار والاستقرار في آسيا ورفاه شعوبها، فسنبذل مزيداً من الجهود لتشجيع المبادرات في هذه الميادين كما ذكر إعلان المبادئ الموجهة للعلاقات بين الدول الأعضاء في المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا. كما نعترف بالحاجة إلى تعاون أفضل حول كل المسائل التي تمثل خطراً على البيئة.
- ٥ - تؤكد الدول الأعضاء إيمانها بأن حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والاتفاقيات والصكوك الدولية التي هي طرف فيها ستسهم في تعزيز السلام والأمن والاستقرار في آسيا. كما تعلن استعدادها لتعزيز تعاونها في هذا الميدان بروح الصداقة.
- ٦ - ونحن نعتبر أن القضايا الإنسانية مثل الكوارث الطبيعية وتدفقات اللاجئين، تشكل مجالات اهتمام مشترك لأنها تؤثر على الاستقرار والأمن في المنطقة. والدول الأعضاء مصممة على اتخاذ تدابير عند الاقتضاء للتعامل مع هذه القضايا من خلال التعاون في المنطقة فضلاً عن التعاون مع الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية ذات الصلة.
- ٧ - ونحن نؤمن بأن تعزيز الاحترام والفهم المتبادلين والتسامح في العلاقات بين الحضارات هدف هام من أهداف عصرنا. ونلاحظ بارتياح اختيار السنة الأولى من الألفية سنة للحوار بين الحضارات، وسنشجع هذه العملية ونعززها.
- ٨ - ونحن نعتبر العولمة أحد تحديات عصرنا. ففي الوقت الذي يمكن أن يتيح فيه فرصاً للنمو والتنمية فإن مزاياها في الوقت الحالي موزعة توزيعاً متفاوتاً فيما بين الدول، وما زال الكثير مما ينبغي لنا القيام به لضمان توزيع مزاياها توزيعاً شاملاً ومنصفاً على النطاق العالمي.

٩ - والأعمال المشتركة والاستجابات المنسقة ضرورية للتعامل مع التحديات التي تواجهها دولنا وشعوبنا.

ثانياً - التحديات الأمنية

١٠ - تسعى الدول الأعضاء لتعزيز الأمن والاستقرار الإقليميين والدوليين، مما سيسهم كذلك في التسوية السلمية للنزاعات والأزمات القائمة ومنع ظهور نزاعات وأزمات جديدة.

١١ - وي طرح استمرار وجود وانتشار الأسلحة النووية فضلاً عن الأسلحة الكيميائية والبيولوجية من جميع جوانبه، تهديداً كبيراً على البشرية جمعاء. وتتعهد الدول الأعضاء بدعم الجهود الرامية إلى القضاء الكامل على كل أسلحة الدمار الشامل، ولهذا فإنها تلتزم بزيادة التعاون من أجل منع انتشار جميع هذه الأسلحة، بما فيها الأسلحة النووية التي تمثل خطراً بالغاً على السلام والأمن الدوليين.

١٢ - ومع انتهاء الحرب الباردة، تتاح الآن الفرصة لكي يتابع المجتمع الدولي نزع السلاح النووي كمسألة لها أعلى أولوية. وسنشجع كل الدول على أن تبقي كل الخيارات مفتوحة أمام بلوغ هذا الهدف، بما في ذلك إمكانات عقد مؤتمر دولي لتحديد طرق إزالة المخاطر النووية، والتفاوض بشأن اتفاقية شاملة يمكن التحقق منها للأسلحة النووية. ونؤكد أهمية التبكير في الإسراع بتحقيق الانضمام العالمي إلى الصكوك التي تم التفاوض بشأنها بين أطراف متعددة والتي تتعلق بالقضاء على أسلحة الدمار الشامل، ونحث الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في هذه الصكوك على الانضمام إليها في أقرب وقت ممكن.

١٣ - ونحن نؤيد إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في آسيا، على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة المعنية. وينبغي تشجيع إنشاء هذه المناطق في الأقاليم التي توجد بشأنها قرارات بتوافق الآراء من الجمعية العامة للأمم المتحدة، مثل الشرق الأوسط ووسط آسيا؛ وفي هذا السياق ندعو إلى الانضمام إلى صكوك نزع السلاح ومنع الانتشار التي تم التفاوض بشأنها دولياً، وفقاً لكل أحكام قرارات الأمم المتحدة المعنية الصادرة بتوافق الآراء، ومواقف الدول المعنية من تنفيذ هذه القرارات.

١٤ - وتؤكد الدول الأعضاء ثانياً إيمانها بضرورة ضمان الأمن عند أدنى مستوى من التسليح والقوات العسكرية. ونحن نعترف بضرورة كبح تراكم الأسلحة التقليدية تراكمًا مفرطاً ومزعزعاً للاستقرار. ونحن نؤكد أهمية المحافظة على الاستقرار الاستراتيجي الدولي للسلام والأمن العالميين، ولاستمرار تقدم الحد من التسليح ونزع السلاح. ونؤكد أهمية المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن منع سباق التسليح في الفضاء الخارجي.

١٥ - ونحن نؤمن بأن التهديد المباشر أو غير المباشر واستخدام العنف في انتهاك لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ضد سيادة الدول وسلامة أراضيها واستقلالها السياسي،

وإنكار حق الشعوب التي ما زالت خاضعة للاحتلال الأجنبي في تقرير مصيرها (وهو حق ينبغي أن يمارس وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي)؛ والتدخل في الشؤون الداخلية للدول، والنظريات الاستراتيجية الهجومية، تمثل تهديدات للسلام الإقليمي والدولي.

١٦ - وتدين الدول الأعضاء بدون تحفظ وبشكل قاطع الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، فضلاً عن أي دعم أو رضوخ له، أو امتناع عن إدانته بشكل مباشر. وقد أخذ خطر الإرهاب يزداد نمواً في العقد الماضي. والإرهاب بكل أشكاله خطر عبر وطني، يهدد حياة الأفراد والشعوب، ويقوض سلامة أراضي الدول ووحدة وسيادتها وأمنها. ومما ضخم من خطر الإرهاب علاقته الوثيقة بالاتجار بالمخدرات، والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة، ونقلها بأي شكل إلى المجموعات الإرهابية والإيديولوجيات العنصرية، والانفصالية، وكل أشكال التطرف التي تمثل مصدراً رئيسياً من مصادر تمويل الأنشطة الإرهابية، وتزويدها بالقوى العاملة. ونعتبر كل أعمال الإرهاب وأساليبه وممارساته أعمالاً إجرامية، ونعلن عزمنا على التعاون على أساس ثنائي ومتعدد الأطراف لمكافحة الإرهاب بما في ذلك كل مصادره الممكنة. ومن أجل إزالة هذا الخطر على السلام والأمن سنعزز جهودنا ونوحدنا، حتى لا نفسح مجالاً للتخطيط للإرهاب في أي صورة أو مساعدته أو بدئه أو تمويله من إقليم أي دولة، وسنرفض توفير الملاذ الآمن والحماية للإرهابيين.

١٧ - ونحن نعترف بأن تنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة سيسهم في معالجة مشكلة الإرهاب، ونؤيد وضع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي.

١٨ - والترعة الانفصالية تمثل واحداً من التهديدات والتحديات الرئيسية لأمن الدول واستقرارها وسيادتها ووحدة وسلامة أراضيها. ولن تدعم الدول الأعضاء أي حركات وكيانات انفصالية على أراضي دولة عضو أخرى، فإذا ظهرت مثل هذه الحركات فلن نقيم معها أي علاقات سياسية واقتصادية وأي نوع آخر من العلاقات، ولن نسمح باستخدام الحركات والكيانات المذكورة أعلاه لأراضي واتصالات الدول الأعضاء، أو بتقديم أي نوع من المساعدة الاقتصادية والمالية وغيرها إليها. ونحن نؤكد من جديد حق الشعوب التي تعيش في ظل الاحتلال الأجنبي في تقرير مصيرها وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

١٩ - ونحن نرفض استخدام الإرهابيين والحركات والمجموعات الانفصالية للدين كذريعة لبلوغ أهدافها. كما نرفض كل أشكال التطرف، وسنعمل على تعزيز التسامح بين الأمم والشعوب.

٢٠ - ويمثل الاتجار غير المشروع بالمخدرات تهديداً رئيسياً للاستقرار والأمن الداخليين والدوليين لدولنا ولقارتنا في مجموعها، وكذلك لرفاهية شعوبنا. وترتبط هذه المشكلة ارتباطاً وثيقاً بالوضع الاجتماعي - الاقتصادي والسياسي في العديد من المناطق، والأنشطة الإرهابية عبر العالم، والمجموعات الإجرامية الدولية المنغمسة في الجرائم عبر الوطنية، وغسل الأموال، والاتجار بالأسلحة الصغيرة والخفيفة. ونسلم بأن هناك عدة دول في آسيا تتطلب

على سبيل الأولوية اهتماماً ومساعدة من جانب المجتمع الدولي من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات. كما نعترف بالحاجة إلى استراتيجيات فعالة للحد من إنتاج المخدرات وعرضها والطلب عليها. وفي هذا الشأن سنتعاون على مراقبة تدفقات الأموال المشبوهة، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالدخول وشفافية العمليات المصرفية وفقاً للصكوك القانونية الدولية القائمة، وتحديد مصادر إنتاج المخدرات واستهلاكها والاتجار بها. وللمساعدة في التنفيذ العملي لهذه المهام سنشجع عقد الدورات والتمارين التدريبية المتعددة الأطراف، وكذلك تبادل المعلومات بين السلطات المختصة في الدول الأطراف. كما ندعو البلدان المستهلكة الرئيسية إلى أن تقوم بدور أنشط في توفير المعدات والدورات التدريبية والتعليمية ودورات إعادة التأهيل والمساعدة التقنية والمالية لبلدان آسيا التي تنتج المخدرات أو تعبرها المخدرات. وينبغي كذلك تشجيع اعتماد وتنفيذ خطط استبدال المحاصيل واستراتيجيات التنمية البديلة في المناطق الآسيوية المنتجة للمخدرات، والتصدي بفعالية أكبر لتهديد المخدرات غير المشروعة.

٢١ - ونسلم كذلك بأن الفساد جريمة عبر وطنية تستدعي اتخاذ إجراءات متضافرة ومتعددة الأطراف. وفي هذا الصدد نؤكد ضرورة حظر تحويل الأموال والثروات غير المشروعة، كما أن هناك حاجة إلى تعزيز التعاون الدولي في تعقب هذه الأصول وإعادةها إلى أوطانها.

٢٢ - وتسلم الدول الأعضاء بأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة يمثل تهديداً للسلام والأمن، ويرتبط ارتباطاً مباشراً بالنشاط الإرهابي، والحركات الانفصالية والاتجار غير المشروع بالمخدرات والتزاعات المسلحة. وفي هذا الصدد نؤكد أهمية البروتوكول المتعلق بالأسلحة النارية الذي تم التوصل إليه في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية وبرنامج العمل الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والخفيفة بجميع جوانبه الذي عقد في نيويورك في تموز/يوليه ٢٠٠١.

٢٣ - ونحن عازمون على التعاون فيما بيننا على أساس ثنائي ومتعدد الأطراف لمنع التهديدات من هذا القبيل للسلام والأمن في آسيا.

ثالثاً - تدابير بناء الثقة

٢٤ - في إطار السعي لبلوغ أهداف المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا سنستخذ الخطوات الضرورية لوضع وتنفيذ تدابير ترمي إلى تعزيز التعاون وخلق أجواء يسودها السلام والثقة والصداقة. وينبغي أن تتوافق هذه التدابير مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والمؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا، ومع القانون الدولي. وسنأخذ في اعتبارنا في عملنا هذا السمات والخصائص المحددة في مختلف مناطق آسيا، وننطلق على أساس تدريجي وتطوعي.

٢٥ - ونشجع كل دول المنطقة المشتبكة في صراعات على بذل الجهود لحل صراعاتها سلمياً عن طريق التفاوض وفقاً للمبادئ التي يكرسها ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. ونعترف بأن حل الصراعات الإقليمية وغيرها من الصراعات، وتنفيذ اتفاقات الحد من التسلح، قد يسهل، في أوضاع محددة، تنفيذ تدابير بناء الثقة؛ ومن ناحية أخرى فإننا نعترف بأن تنفيذ تدابير بناء الثقة يمكنه، في أوضاع محددة، تيسير التوصل إلى حل للصراعات واتفاقات الحد من التسلح، أو هينة المناخ الذي يؤدي إلى ذلك.

٢٦ - ونسلم بأن نزع السلاح والحد من التسلح، وعالمية كل الصكوك التي تم التفاوض الدولي بشأنها لإزالة أسلحة الدمار الشامل، وتشجيع عدم الانتشار، لها دور هام في تعزيز بناء الثقة بين دول المنطقة. ونؤكد بأن كون دولة ما طرفاً في الصكوك ذات الصلة التي تم التفاوض بشأنها دولياً لا ينبغي أن يفسر بكونه يؤثر على حق كل أطراف هذه المعاهدات غير القابل للتصرف في تنمية أبحاث وإنتاج واستخدام التكنولوجيا النووية والمواد والمعدات الكيميائية والبيولوجية للأغراض السلمية وفقاً لأحكام هذه الصكوك. ونؤكد من جديد أهمية ضمانات الأمن السلبية للدول التي لا تمتلك أسلحة نووية، ونعبر عن استعدادنا للنظر في مزيد من الخطوات حول هذا الموضوع والتي يمكن أن تتخذ شكل صك دولي ملزم قانوناً.

٢٧ - وستعد الدول الأعضاء بالاتفاق المتبادل "قائمة بتدابير بناء الثقة للمؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا"، ويتم البدء في تنفيذها على أساس تدريجي. وقد يكون مما تحويه هذه القائمة، التي ستجري مراجعتها بانتظام وزيادة تطويرها، تدابير في المجالات العسكرية - السياسية والاقتصادية والبيئية والإنسانية والثقافية.

رابعاً - هيكل ومؤسسات المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا

٢٨ - لكي يسهل على المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير الثقة في آسيا، أن يؤدي مهامه بكفاءة، قررنا أن نزوده بالهيكل والمؤسسات الضرورية التي تتألف أساساً مما يلي:

١ - الاجتماعات المنتظمة

٢٩ - ستعقد اجتماعات رؤساء الدول أو الحكومات كل أربع سنوات من أجل إجراء مشاورات، واستعراض التقدم وتحديد الأولويات لأنشطة المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا. ويمكن أن تعقد اجتماعات استثنائية عند الضرورة بتوافق الآراء. وستسبق اجتماعات القمة اجتماعات لوزراء الخارجية.

٣٠ - ويجتمع وزراء الخارجية كل سنتين. وستكون اجتماعاتهم هي المنتدى الرئيسي للمشاورات ودراسة كل المسائل المتعلقة بأنشطة المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا، ويمكن أن تعقد اجتماعات استثنائية عند الضرورة بتوافق الآراء.

٣١ - وتجتمع لجنة كبار المسؤولين مرة كل سنة على الأقل لمتابعة قرارات المؤتمر السابقة، وإجراء مشاورات عن قضاياها الراهنة، والإشراف على عمل أفرقة العمل الخاصة، وتنسيق عمل الاجتماعات الأخرى. وستتخذ اللجنة كذلك التحضيرات اللازمة لتنظيم اجتماعات القمة والاجتماعات الوزارية، بما في ذلك وضع مشاريع الوثائق.

٣٢ - وستنشأ أفرقة عمل خاصة لدراسة قضايا محددة ذات صلة بمجالات اهتمام المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا من أجل أداء المهام المسندة إليه. وتقدم نتائج عملها للجنة كبار المسؤولين.

٢ - الاجتماعات المتخصصة

٣٣ - قد تتفق الدول الأعضاء على عقد اجتماعات وزراء آخرين أو اجتماعات الوكالات والمؤسسات الوطنية المختصة لمناقشة قضايا ذات طبيعة محددة و/أو تقنية.

٣ - الإسهامات الأكاديمية والمهنية

٣٤ - ستوفر الفرص الضرورية للإسهامات والتقارير الأكاديمية والمهنية، فضلاً عن المساعدة والإسهامات في المطبوعات التي يقرر المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا إصدارها.

٤ - الأمانة

٣٥ - توفيراً لأعمال المتابعة والدعم الإداري للاجتماعات المنتظمة والمشاورات السياسية وغير ذلك من الأنشطة التي وردت في وثيقة آلماتي، نؤيد إنشاء أمانة للمؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا. ونكلف وزراء خارجيتنا بوضع اللمسات الأخيرة لكل الجوانب المتصلة بإنشاء الأمانة.

حُرر في آلماتي، في ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢